

عمدة القاري

إلا بغلته البيضاء وسلاحه وأرضا جعلها صدقة .

مطابقتة للترجمة لا تتأتى من حيث الوصية لأنه لا ذكر لها فيه ولكن من حيث إن فيه التصديق بمنفعة الأرض وحكمها حكم الوقف وهو في معنى الوصية لبقائها بعد الموت وقال الكرمانى فإن قلت ما وجه تعلقه بباب الوصية قلت حيث لا مال لا وصية به انتهى قلت إذا لم تكن وصيته لعدم المال فكيف يطابق الترجمة والوجه ما ذكرناه .

ذكر رجاله وهم خمسة الأول إبراهيم بن الحارث البغدادي سكن نيسابور ومات سنة خمس وستين ومائتين الثاني يحيى بن أبي بكير بضم الباء الموحدة وفتح الكاف وسكون الياء آخر الحروف العبدى الكوفى قاضى كرمان بفتح الكاف وكسرهما وسكون الراء مات سنة ثمان ومائتين الثالث زهير مصغر الزهرابى معاوية وقد مر فى الموضوع الرابع أبو إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفى الخامس عمرو بن الحارث بن أبي ضرار بن عائذ بن مالك بن خزيمة وهو المصطلق بن سعد بن كعب بن عمرو وهو خزاعة المصطلقى الخزاعى أخو جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار زوج النبى .

ذكر لطائف إسناده فيه التحديث بصيغة الجمع فى أربعة مواضع وفيه العنعنة فى موضع واحد أن شيخه من أفرادة وقال بعضهم ليس له فى البخارى غير هذا الحديث وذكر فى (رجال الصحيحين) المشتمل على كتابى أبي نصر الكلاباذى وأبى بكر الأصبهاني أن البخارى روى عن إبراهيم هذا حديثين فى تفسير سورة الحج حديثا وفى الوصايا حديثا وفيه أبو إسحاق روى عن عمرو بن الحارث بالعنعنة ووقع التصريح بسماعه منه فى الخمس من هذا الكتاب وفيه يحيى بن أبى بكير ربما يلتبس بيحيى بن بكير فيرتفع الالتباس بأن يحيى بن بكير مصرى صاحب الليث وأبوه بكير غير مكنى ويحيى بن أبى بكير أبوه مكنى وهو كرمانى كما ذكرنا .

ذكر تعدد موضعه ومن أخرجه غيره أخرجه البخارى أيضا فى الخمس عن مسدد وفى الجهاد عن عمرو بن علي وفيه عن عمرو بن العباس وفى المغازى عن قتيبة وأخرجه الترمذى فى الشمائل عن أحمد بن منيع وأخرجه النسائى فى الأجناس عن قتيبة به وعن عمرو بن علي .

ذكر معناه قوله ختن رسول الله هذا أى كونه ختن رسول الله على قول ابن الأعرابى وابن فارس والأصمعي لأن الختن عندهم من قبل المرأة مثل الأخ والأب وكل من كان من قبلها وأما عند العامة فختن الرجل زوج ابنته والصهر من قبل الزوج وقيل الختن الزوج ومن كان ذوى رحمه والصهر من قبل المرأة وقال ابن الأثير الأختان من قبل المرأة والأحماء من قبل الرجل والصهر يجمعهما قوله أخو جويرية ويروى أخى جويرية وجه الأول أنه مرفوع على أنه خبر مبتدأ

محذوف أي هو أخو جويرية ووجه الثاني أنه عطف بيان لأن لفظ ختن مجرور على أنه وصف عمرو بن الحارث أو عطف بيان أو بدل قوله ولا عبدا ولا أمة أي في الرقية لأنه كان له عبيد وإماء وقد ذكرنا في (تاريخنا الكبير) أنه كان له عبيد ما ينيف على ستين وكانت له عشرون أمة فهذا يدل على أن منهم من مات في حياة النبي ومنهم من أعتقهم ولم يبق بعده عبد ولا أمة وهو في الرقية قوله ولا شيئا من عطف العام على الخاص هذا هكذا في رواية الأكثرين وفي رواية الكشميهني ولا شاة وهي رواية الإسماعيلي أيضا وفي رواية مسلم وأبي داود والنسائي وآخرين من رواية مسروق عن عائشة قالت ما ترك رسول الله ﷺ درهما ولا دينار ولا شاة ولا بعيرا ولا أوصى بشيء قوله إلا بغلته البيضاء إعلم أنه كانت له ست بغال بغلة شهباء يقال لها الدلدل أهداها له المقوقس وبغلة يقال لها فضة أهداها له فروة بن عمرو الجذامي فوهبها لأبي بكر رضي الله عنه وبغلة بعثها صاحب دومة الجندل وبغلة أهداها له ابن العلماء ملك أيلة ويقال لها إيلية وقال مسلم كانت بيضاء وبغلة أهداها له النجاشي وبغلة أهداها له كسرى ولا يثبت ذلك ولم يكن فيها بيضاء إلا الأيلية ولم يذكر أهل السير بغلة بقيت بعده حتى أيامها وتأخرت طالب أبي بن علي عند كانت حتى بعده عمرت إنها قالوا الدلدل إلا E كانت بعد علي رضي الله عنه عند عبد الله بن جعفر وكان يحش لها الشعير لتأكله لضعفها وفي (المرأة) وبقيت إلى أيام معاوية فماتت بينبع والظاهر أن التي في الحديث هي إياها لأن الشبهة غلبة البياض على السواد ومنه تسمى الشهباء بيضاء قوله وسلاحه